قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٦

بشأن الموافقة على اتفاق منحة

بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك

بمبلغ سبعة وعشرين مليونا وثمانمائة ألف كرون دانمركى

لبرنامج الوعى البيئى والتدريب ، الموقع فى القاهرة

بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق منحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بمبلغ سبعة وعشرين مليونًا وثمانمائة ألف كرون دانمركى لبرنامج الوعى البيئى والتدريب ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ شعبان سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك

اتفـــاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة الدانمرك

بشأن منحة الدانمرك لبرنامج الوعى البيئى والتدريب

مقدمـة

بالإشـارة إلى البيـان المشـتـرك الخـاص بمشـاورات المعـونـة المؤرخ أبريل ١٩٩٤ وافقت حـكومـة مملكة الدانمـرك على أن تتيـح لحكومـة جمهـوريـة مصـر العربيـة مبـلـغ ٢٧,٨٠٠,٠٠٠ كرون دانمركى كمنحـة لدعم تنفيـذ المرحلتين الأولـى والثانيـة من برنامج التدريب والوعى البيئى .

وقد وافقت حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة الدانمرك على أن يتم تنفيذ المشروع طبقًا للنصوص التالية لهذه الاتفاقية ووفقًا لوثيقة المشروع الموقعة فى سبتمبر ١٩٩٤

ينص الاتفاق العام للتعاون الفنى المبرم بين البلدين عام ١٩٨١ على الشروط العامة لهذه الاتفاقية .

مـادة (١)

التعـريـفـات

لأغراض هذه الاتفـاقـيـة ما لم يحـدد غـير ذلك فإن مصطلح «السلطات المختصة» يعنى بالنسبة لحكومة الدانمرك وزارة الخارجية ، هيئة مساعدات التنمية الدولية الدانمركية «دانيدا» وبالنسبة لحكومـة جمهورية مصر العربية يعنى وزارة التعاون الدولى أو بالنسبة للطرفين أى هيئة أخرى لها سلطة أداء الوظائف التى تؤديها حاليًا السلطتان المذكورتان .

مـادة (٢)

أهداف المشروع

هدف التنمية الشامل الذى يرتبط به المشروع هو تحسين الوضع البيئى فى مصر .

الأهداف الفورية للمشروع كما استعرضتها وثيقة المشروع المؤرخة سبتمبر ١٩٩٤ ، هى :

١ - التحسين فى مقدرة الإدارة والارتباطات البيئية .

٢ - التحسين فى الوعى البيئى بصفة عامة .

٣ - التحسين فى التعليم المرتبط بالموضوعات البيئية .

وسوف يتحقق ذلك من خلال تقرير استكمال المشروع بالمؤشرات التالية القابلة للقياس :

١ - أداء الإدارة البيئية المقيم بواسطة ملاحظين خارجيين .

٢ - الزيادة الكمية والنوعية فى أنشطة المنظمات غير الحكومية البيئية .

٣ - إضافة الموضوعات البيئية إلى التنظيم والمناهج والكتب الدراسية .

مادة (٣)

مخرجات المشروع

لتحقيق الأهداف الفورية المشار إليها بعاليه فإن المرحلة الأولى للمشروع تهدف إلى تحقيق ما يلى :

١ - إنشاء وتشغيل وحدة للوعى البيئى والتدريب في جهاز شئون البيئة المصرى .

٢ - تقييم احتياجات التدريب فى جهاز شئون البيئة والوزارات العاملة فى هذا المجال ، إعداد خطط التدريب ، والدورات التدريبية التى تمت والمقترحة .

٣ - حملات التوعية العامة بشأن القضايا البيئية المنفذة بالتعاون مع الهيئات الحكومية ووسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية .

٤ - إدخال نظام التعليم البيئى على كافة المستويات التعليمية من المدرسة الابتدائية حتى الجامعات .

مادة (٤)

خطة التنفيذ

يتم إعداد خطة تنفيذ المشروع خلال أول شهرين من فترة التنفيذ ويتم مراجعتها وتحديثها سنويًا أو فى حالة الضرورة من خلال خطط عمل سنوية والموافق عليها بواسطة لجنة التسيير .

مـادة (٥)

بنود توفرها حكومة جمهورية مصر العربية

تتيح حكومة جمهورية مصر العربية بموجب هذه الاتفاقية :

١ - موظفين لوحدة الوعى البيئى والتدريب « ١٠ - ١٢ شخصًا »

٢ - تسهيلات مكتبية لوحدة الوعى البيئى والتدريب .

٣ - مكان لمكتب المشروع « ٦٠ - ٨٠ م٢ » فى جهاز شئون البيئة المصرى أو قريبًا من مكاتبه .

٤ - ميزانيات تشغيل لوحدة الوعى البيئى والتدريب .

مـادة (٦)

بنود توفرها حكومة الدانمرك

تقدم حكومة الدانمرك للتنفيذ الفعال لهذا المشروع ما يلى :

	ألف كرون دانمركى
١ - خبير دولى	٩,١٠٠
٢ - استشاريين مصريين	٣,٤٠٠
٣ - مركبات ، كمبيوتر	١,٢٠٠
٤ - تدريب	٤,٥٦٠
٥ - حملات توعية	٣,٩٢٠
٦ - تعليم	٣,١٢٠
٧ - مصروفات متنوعة واحتياطيات	٢,٥٠٠
الإجمالى	٢٧,٨٠٠

أى مكونات إضافية أو لإعادة التخصيص بين هذه المكونات تخضع لموافقة كلا الطرفين .

يتم شراء المعدات .... إلخ مباشرة بمعرفة دانيدا من خلال كبير الخبراء المقيم وتكون عملية تعيين موظفى المشروع واختيار الخبراء لفترات قصيرة مسئولية دانيدا .

مـــادة (٧)

التزامات عامة

تضمن حكومـة جمهورية مصر العربية فى حينـه الظـروف الضرورية لتنفيذ قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الخاص بالبيئة ولائحته التنفيذية المتضمنة القواعد المؤسسية لتنفيذها .

مـــادة (٨)

الشحن

يتم شحن المعدات الرأسمالية التى تشملها هذه الاتفاقية طبقًا لمبدأ حرية توزيع الشحنات على السفن المعمول به فى التجارة الدولية على أساس المنافسة الحرة والعادلة .

مـــادة (٩)

الاستيراد والجمارك على الواردات وأية مصروفات عامة أخرى

تقوم جمهورية مصر العربية بتأمين الاستيراد والإفراج الفورى للبضائع والمعدات التى تشملها هذه الاتفاقية وفقًا للقوانين المطبقة فى مصر وكذا الإفراج المؤقت عن مركبة لكل شخص يعمل فى المشروع وأيضًا الأمتعة الشخصية والمعدات والأدوات الفنية والمهنية الواردة للاستخدام الشخصى للخبراء الأجانب العاملين بالمشروع لمدة لا تقل عن سنة بشرط إعادة تصدير هذه البنود بعد انتهاء عملهم فى مصر أو انتهاء المشروع أيهما أقرب .

لا يجـوز استخدام المنحـة الدائمركيـة فى سـداد أى رسـوم على الواردات أو ضرائب أو أى أعبـاء قوميـة عـامة أخرى كالرسوم على الواردات ومقابل رسوم الإنتـاج المحلى ورسـوم التأمينـات الاجتماعيـة ومصروفـات أو ودائع تتعلق بسداد مدفوعات وتراخيص أو تراخيص لاستيراد كافة المعدات والمواد والمهمات وقطع الغيار التى يتم توريدها بمعرفة الدائمرك للأنشطة المتفـق عليهـا سواء كانت مستوردة أو مشتراة من جمهوريـة مصر العربيـة طبقًا للإجراءات النمطية والإعفاءات الملائمة لهذه الاتفاقية .

مادة (١٠)

تنظيم وتنسيق المشروع

يخص هذا المشروع قطاع البيئة ووزارة التعاون الدولى هى الجهة المسئولة فى جمهورية مصر العربية عن قبول المنحة ويكون جهاز شئون البيئة المصرى هو المتلقى المباشر للمشروع .

يتم تنفيذ المشروع بالتنسيق مع برنامج الدعم التنظيمى لجهاز شئون البيئة المصرى وتتولى لجنة التسيير لبرنامج الدعم التنظيمى بتوجيه ومراجعة والموافقة على خطط سياسات مشروع برنامج التدريب والتعليم البيئى ككل وكذا مراقبة تطوير أنشطة المشروع .

تعتبر لجنة التسيير هى الجهة صانعة القرار ووضع السياسة العليا وتتعامل مع أهم القرارات الخاصة بالمشروع ، أى مبالغ كبيرة يعاد تخصيصها ، مثال : الوديعة المخصصة للتدريب ، طلبات لمبالغ إضافية ، امتداد المشروع أو تغييرات فى سياسة المشروع أو تنظيمه يجب الموافقة عليها عند هذا المستوى ، تتعامل أيضًا لجنة التسيير مع الأمور الخاصة بسير المشروع والمخرجات والقضايا المتعلقة بالموارد البشرية كما تعمل كمنتدى لمناقشة تعديلات المشروع ومشاكل التنفيذ وإيجاد الحلول المناسبة .

تجتمع لجنة التسيير كل ربع سنة وإذا احتاج الأمر يمكن لرئيس اللجنة أن يدعو لعقد مزيد من الاجتماعات .

توافق لجنة التسيير على :

مراجعة ربع سنوية للخطط وميزانيات الأنشطة السنوية لكافة مكونات المشروع .

اختيار الشروط الأساسية للاستشاريين المحليين والدوليين للعمل فى المشروع .

كافة مخرجات المشروع الرئيسية .

يكون كبير الخبراء المقيم ، بالرجوع لرئاسة القسم المركزى لمعلومات البيئة والوعى العام فى جهاز شئون البيئة المصرى ، سوف يكون مسئولاً عن العمليات اليومية للمشروع طبقًا للقرارات التى تتخذها لجنة التسيير ويتابع كل الهيئات المشاركة ويضمن أو تضمن شروط أساسية مناسبة وتوقيتات زيارات خبير جهاز شئون البيئة الدائمركى وكذا يضمن أيضًا الشروط الأساسية والتوقيت المناسب تعيين استشاريين محليين لفترات قصيرة كما يضمن إعداد كافة التقارير المطلوبة من جانب لجنة التسيير وأيضًا الميزانيات السنوية ومراجعتها .

مـادة (١١)

المعلومات والرقابة والتقييم

١ - تتعاون الأطراف تعاونًا كاملاً لضمان تحقيق أغراض هذه الاتفاقية وللوصول لهذه الغايـة يقـوم الأطـراف بتبادل وجهات النظر بشأن المسائل المتعلقة بالمشروع ويزود كل طـرف الآخـر بالمعلومـات التى تطلب بشكل معقـول عن الأمـور موضـع التساؤل ، يتم إجراء عملية مراجعة مشتركة دانمركية / مصرية بناء على طلب أى الطرفين .

٢ - لدانيدا الحق أن توفد بعثات فنية ومالية ترى أنها ضرورية لمتابعة تنفيذ المشروع ولتسهيل عمل الشخص أو الأشخاص المكلفين بتنفيذ مهمة المتابعة هذه ، فعلى جمهورية مصر العربية أن تزودهم بكافة المساعدات والمعلومات والمستندات المناسبة .

٣ - لدانيدا الحق بمقتضى هذه المادة فى إجراء مراجعة وتقييم بعد عام من انتهاء المشروع .

مـادة (١٢)

وضع التقارير ومراجعة المشروع

يعد كبير الخبراء تقرير مختصر شهرى عن تقدم العمل من صفحة واحدة عن خطة النشاط وهكذا فإن أى انحراف عن الخطة يمكن تسجيله بالتقرير ويقدم التقرير إلى أعضاء لجنة التسيير .

قبل اجتماع لجنة التسيير يعد كبير الخبراء تقرير ربع سنوى عن تقدم العمل أكثر شمولاً مزوداً ببيان بالنتائج المحققة والموضوعات التى تحتاج إلى اتخاذ قرار ، وتحديث خطة النشاط وتفسير لخلفية والإشارة إلى أى تغييرات فى الخطة . يتم الاتفاق مع دانيدا على شكل التقرير الذى يحتوى تفاصيل عن تقدم المشروع من الناحية الكمية والنوعية .

تقوم دانيـدا بإجراء مراجعـة للمشروع بعـد عـام ونصف بهدف إجراء أية تعديلات قد تكون هناك حاجة إليها وتقديم أساس المرحلة الثانية للمشروع .

فى نهاية المرحلة الأولى وعند إتمام المشروع يقوم كبير الخبراء بإعداد تقارير استكمال المشروع طبقًا للخطوط الاسترشادية لدانيدا .

مـادة (١٣)

مدة المشروع

مدة المشروع أربع سنوات من ١ سبتمبر ١٩٩٥

مـادة (١٤)

نصوص اخرى

لممثلى المراجع العام الدانمركى الحق فى القيام بأى مراجعة حسابية تعتبر ضرورية وذلك فيما يتعلق باستخدام المنحة الدانمركية مع ضمان الاطلاع على كل المستندات المتعلقة بها .

مـادة (١٥)

دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بصفة مؤقتة من تاريخ توقيعها ونهائياً من تاريخ تبادل الإخطار بإتمام الإجراءات الدستورية .

مـادة (١٦)

إنهاء الاتفاقية

تظل هذه الاتفاقية سارية حتى انتهاء المشروع ويجوز لأطرافها الاتفاق على إنهاء المشروع من خلال كتب متبادلة أو من طرف واحد بمقتضى إخطار إنهاء يصبح هذا الإخطار سارى المفعول بعد ٦ شهور من تاريخ استلام الطرف الآخر له .

وإشهاداً على هذا فإن الأطراف الذين يعملون من خلال ممثليهم المفوضين لهذا الغرض قد وقعوا هذه الاتفاقية من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية ولكل منهما نفس الحجية وعند الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

تم فى القاهرة بتاريخ ٢٥ يونيو ١٩٩٥

عن	عن
حكومة جمهورية مصر العربية	حكومة مملكة الدانمرك
صاحب السعادة	صاحب السعادة
د. يوسف بطرس غالى	**ستين ليلهولت**
وزير الدولة بمجلس الوزراء	سفير الدانمرك
لشئون التعاون الدولى	

قرار وزير الخارجية

رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨ بتاريخ ١٩٩٦/١/١٧ ، بشأن الموافقة على اتفاق منحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بمبلغ سبعة وعشرين مليونًا وثمانمائة ألف كرون دانمركى لبرنامج الوعى البيئى والتدريب ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢٥ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/١/١٧ ؛

قـــرر :

(مـــادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق منحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بمبلغ سبعة وعشرين مليونًا وثمانمائة ألف كرون دانمركى لبرنامج الوعى البيئى والتدريب ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٦/٢٥

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١٧

صـــــــدر بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٠

وزير الخارجية

احمد ماهر السيد